

رسالة رئيس لجنة الخدمات
بشأن طلب إعادة مناقشة المادة
الثالثة من مشروع قانون
بإصدار قانون الصحة العامة



التاريخ : ٨ / ٥ / ٢٠٠٤ م

**صاحب السعادة الدكتور فيصل بن رضي الموسوي الموقر
رئيس مجلس الشورى**

تحية طيبة وبعد ،

**الموضوع : طلب إعادة مناقشة المادة الثالثة
من مشروع قانون إصدار قانون الصحة العامة .**

استناداً إلى المادة (١٠٨) من اللائحة الداخلية لمجلس الشورى التي تجيز للمجلس - بناءً على طلب من اللجنة المختصة - إعادة مناقشة مادة سبق أن أقرها ، ولما كانت اللجنة قد أضافت فصولاً جديدة ، وتحتاج هذه الفصول إلى إتاحة مساحة للوزير حتى يصدر التعليمات والقرارات التنفيذية لهذا القانون بالزيادة والإضافة على الأحكام والاشتراطات المنصوص عليها فيه، من دون أن يكون ثمة عائق تشريعي لهذه المساحة ، فإن اللجنة تتقدم لسعادتك بطلب إعادة مناقشة المادة الثالثة من مشروع قانون إصدار قانون الصحة العامة ، وذلك باقتراح النص التالي :-

(يصدر وزير الصحة اللوائح اللازمة لتنفيذ هذا القانون ، ويجوز له إضافة أي اشتراطات أو معايير أو مهام أخرى بشأن الصحة) .

والأمر معروض على سعادتكُم لعرضه على المجلس للتفضل بالنظر.

وتفضلوا بقبول فائق التحية والاحترام ،،،

السيد محمد
عمر الشيخ علي بن عبدالله آل خليفة
رئيس لجنة الخدمات

السيد سمعان
أليس سمعان
نائب رئيس لجنة الخدمات